

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠٠٩

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر فى الطعن رقم ٢٠٤٣٠ لسنة ٥٢ ق.عليا

الصادر فى ٢٣/١٢/٢٠٠١ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

تُرد أقدمية السيد / مصطفى محمد محمد الصغير - وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة فى وظيفة معاون نيابة إدارية إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٠١ فى ٢٣/١٢/٢٠٠١ ، على أن يكون ترتيبه فى تلك الوظيفة لاحقاً للأستاذة / رضوى عصام الدين عبد الله ، وسابقاً للأستاذة / هبة حسن محمود صالح - وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ شوال سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٥ أكتوبر سنة ٢٠٠٩ م ) .

حسنى مبارك